

صندوق التقاعد
فروع طرابلس



الجمهورية العربية الليبية الشعبية
الإشتراكية العظمى



التاريخ: / / 20
الموافق: / / 20

وتمازورا

الرقم الإشاري 269.4.3

الأخ/مدير فرع الصندوق/طرابلس

بعد التحية ، ، ،

بالإشارة إلى تاشيرتكم المتضمنة الدراسة والرأي والمدونة على كتاب الأخ/ مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية المكلف باللجنة الشعبية العامة للمواصلات والنقل الموجه إليكم بشأن اتمام إجراءات ربط المعاشات لعدد (5) من الموظفين التابعين لقطاع المواصلات والذين تمت إحالتهم للتقاعد الاختياري اعتباراً من 2006.7.1 ف بعد صدور قرار من اللجنة الشعبية العامة بنقلهم من شركة الخطوط الجوية العربية الليبية وذلك خلال تمتعهم بفترة اجازة بدون مرتب.

عليه ومن خلال تفحص المستندات المرفقة واستقراء التشريعات القانونية ذات العلاقة نفيدكم :-

اولاً : الوقائع /

الثابت من الاوراق أنه تم نقل المعنيين بموجب قرار صادر عن اللجنة الشعبية العامة من شركة الخطوط الجوية العربية الليبية للعمل بالهيئة العامة للمواصلات والنقل سابقاً ، وبموجب قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للمواصلات والاتصالات والنقل رقم (72) لسنة 2006 ف تمت إحالتهم للتقاعد الاختياري وفقاً لأحكام القانون رقم (8) لسنة 85 ف بناء على الطلبات المقدمة منهم وذلك اعتباراً من 2006.7.1 ف .

بتاريخ 2007/9/9 ف . ف تم اعداد تقرير تفقيش من المفتش التابع لفرع صندوق التقاعد بنغازي جاء فيه تمتع المعنيين عند صدور قرار اللجنة الشعبية العامة القاضي بنقلهم من شركة الخطوط الجوية العربية الليبية إلى الهيئة العامة للمواصلات باجازة خاصة بدون مرتب وأنه لا يوجد ما يفيد مباشرتهم للعمل بالجهة المنقول إليها حتى تاريخ صدور قرار الأخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة للمواصلات القاضي بأحالتهم للتقاعد وفقاً لأحكام القانون رقم (8) لسنة 85 ف كما نفي وجود ما يفيد صرف مرتباتهم خلال تلك الفترة منتهيًا بذلك إلى عدم أحقيتهم في الحصول على معاشات ضمانية وفقاً لأحكام القانون رقم (8) لسنة 85 ف .

يتبع/...

بريد مصـور: 00218-21-3338015

هاتف: 00218-21-3331873

العنوان : شارع البلدية

موقع صندوق التقاعد : www.ssf-libya.org

بريد الكتروني : Info@ssf-libya.org

صندوق التقاعد
فروع طرابلس



الجمهورية العربية الليبية الشعبية

الاشتراكية العظمى



التاريخ: / /

الموافق: / / 20 هـ

وتعارفوا

الرقم الإشاري:

وبتاريخ 2007.10.18 ف خاطب الأخ/ مدير فرع صندوق التقاعد بنغازي الأخ/ مدير إدارة الشؤون الادارية والمالية بامانة اللجنة الشعبية العامة للمواصلات والاتصالات والنقل طرابلس بشأن المعنيين لغرض تمكينهم من العودة لمسابق عملهم لعدم استحقاقهم لمنفعة المعاش الضماني لصدور قرار احالتهم على التقاعد مخالف للنظم القانونية المعمول بها وذلك للأسباب التالية:-

(1) كل من المعنيين في اجازة بدون مرتب اثناء صدور قرار نقلهم ولم يلتحقوا بالعمل بالجهة المنقول إليها وبالتالي فإن الاخيرة لاتملك إصدار قرار باحالتهم للتقاعد باعتبارهم لايعنون قانوناً من العاملين طرفها ، وان عدم التحاقهم بالعمل لديها بناء على قرار نقلهم يؤدي إلى عدم توفر شرط الخدمة في جبهه عامه خاضعة للقانون رقم 55 لسنة 76 ف.

(2) ان شهادة الدفع الاخير وتسلسل المرتبات المحالة من جبهه عملهم المنقولين إليها غير مطابقة للواقع لعدم صرف مرتباتهم عن شهر 6 لسنة 2006 ف باعتبارهم لم يلتحقوا بالعمل لديها في أي وقت .

ثانياً القانون/

تقضي المادة (42) من قانون الخدمة المدنية رقم 55 لسنة 76 ف باستحقاق الموظف لمرتبه من تاريخ تسلمه العمل .

كما تقضي المادة (53) من عين القانون بترتيب جزاءات محدد بمتنها في حالة عدم تنفيذ الموظف لقرار النقل ، واعطت للموظف حق النظم من قرار نقله دون ان يترتب على تظلمه وقف تنفيذ قرار النقل .

ولما كان مقتضى هذه النصوص يتفق مع مبدأ فورية القرارات الادارية التي تلازمها قرينه المشروعية من تاريخ صدورها مرتبه بذلك آثارها الناشئة عن المراكز القانونية التي أحدثتها والتي لايجوز المساس بها ، وكان قرار نقل المعنيين الصادر من الجهة المختصة قد أحدث اثره القانوني من تاريخ صدوره وترتب عليه صيرورة المعنيين من العاملين بجبهه خاضعه لقانون الخدمة المدنية رقم

يتبع/ ٩٠٠٠

بريد مصور: 00218-21-3338015

هاتف: 00218-21-3331873

العنوان: شارع الهاديية

موقع صندوق التقاعد: www.ssf-libya.org

بريد الكتروني: Info@ssf-libya.org

Dec. 01 2008 01:48PM

PHONE NO. : 3338015

FROM : DUD TRIPOLI BRANCH



وتصانوا

التاريخ : / /
الموافق : / / 20

الرقم الإداري :

55 لسنة 76 ف ومن تم خضوعهم للقانون رقم 8 لسنة 85 ف ولا ينفذ ذلك القول بان عدم تسلمهم العمل بجهة عملهم المنقولين إليها بشكل مانعاً بحول دون اعتبارهم من القوى العاملة بها ، إذ ان عدم تسلم العمل يرتب عدم استحقاق المرتب طوال فترة الانقطاع عن العمل ولا يمتد اثره ليشمل عدم الاعتداد بتسرار النقل وما يبنى عليه من تبعية الموظف المنقول للجهة المنقول إليها وكذلك لا يرتب انفصام الرابطة الوظيفية بينهما ما لم تتخذ جهة الادارة الاجراءات القانونية بشأن إنهاء العلاقة الوظيفية .

وما يعزز هذا المنحى ما قضت به محكمة النقض فـــــــي الطعن رقم (519 س 45 ق) الصادر في 26/4/80 ف والطعن رقم (829 س 46 ق) الصادر في 16/1/82 ف من إنه ((إذا كانت العبارة في بدء علاقة العمل وترتيب آثارها - عدا الاجر - بالقرار الصادر بالتعيين لان هذا القرار ينشئ المركز القانوني للعامل في الوظيفة بكل حقوقها وواجباتها فلا يعول في تحديد آثار هذا المركز القانوني على تسلم العمل إذ ان استلام العمل واقع مادياً لا يرتب عليها اثر قانوني ولا يعول عليها إلا في تحديد بدء استحقاق الاجر))

وكذلك ما قضت به في الطعن رقم (477 س 30 ق) جلسة 1/3/85 من أنه:- ((متى ثبت ان الموظف لم ينفذ الامر الصادر بنقله ولم يتم تسلم عمله الجديد في الجهة المنقول إليها واستمر على ذلك مدة خمسة عشر يوماً ولم يقدم عذراً مقبولاً فان هذه الوقائع تكون ركن السبب في القرار الصادر بفصله من الخدمة))

وفي هذا بيان صريح وواضح بان العلاقة بين الموظف المنقول وجهة عمله المنقول إليها ترتب آثارها من تاريخ صدور قرار النقل على قرار التعيين وان عدم تنفيذ الموظف لقرار نقله يعطى للجهة المنقول إليها الحق في إصدار قرار بإنهاء خدماته وبالتالي فإنه لا يأتى التعلل بان عدم تسلم الموظف المنقول العمل بالجهة المنقول إليها يكون حائلاً دون خضوعه لاحكام العمل المعمول بها بالجهة المنقول إليها.

بتبع/...

مجلس شورى الدولة
فلسف صغرا بفس



الاقترابفة العفلمف



التارفخ : ____ / ____ / ____ و
الموافق : ____ / ____ / 20 ف

ومعاونوا

الرقم الإشارف :

لذلک *

وترتفباف على مافم سرده من مقدمات وما اسفشفهده به من أفاام قضاالف فسان
أجمال القول فخلص فف الآف :-

1. ترتفب قرار نقل المعففف لآثاره القانونفه من تاريخ صدورده وذلك من ففث
خضوعهم لأفاام قانون الخدمة المدنية رقم 55 لسنة 76 ف ومن ثم لأفاام
القانون رقم 8 لسنة 85 ف مما فسفبفه صفة قرار أفاالفم للفقاعد.

2. ان عدم مباشرفم العمل بجهه عملهم المنقولفن إلفها من تاريخ صدور قرار
النقل ورفى تاريخ صدور قرار أفاالفم للفقاعد فمكن فكففها قالوناف بانها
فترة القفاع عن العمل لا فسفحقون علها مرتبافم دون ان ترتب انفصام
الرابة الوظفففة لعدم آفاذ جهه الإدارة المنقولفن إلفها اف إجراء فسفان
أنهاء علافم الوظفففة رفى تاريخ صدور قرار أفاالفم للفقاعد.

والسلامة علىكم

سلفمة عبء السلامة العرفف
رففس وحدة الشرفن القانونفه بالفراع

معا الهكم الملائف الخاصة بالمعمفن *

صورة افى أوحده الشرفن القانونفه *

صورة افى الألف النورف المسفام *

صفا الفونف : س/المغربف 85 ط : ف : الشفكة *

برفد مصور : 00218-21-3338015

هاتف : 00218-21-3331873

العنوان : شارع البلففة

موقع صندوق الفقاعد : www.ssf-libya.org

برفد الكفرونف : Info@ssf-libya.org